

## الخدمات الإدارية في الميدان الحضري

### قرار مصادقة على تقسيم عقار

#### المراجع التشريعية و الترتيبية

- القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية و التعمير.
- قرار وزير التجهيز والإسكان المؤرخ في 19 أكتوبر 1995 المتعلق بضبط الوثائق المكونة لملف التقسيم بما فيها كراس الشروط، وكذلك طرق وصيغ المصادقة عليه.

#### الوثائق المطلوبة

1. مطلب محرر على ورق عادي موقع من طرف المعني (3 نظائر)
2. مثال تقسيمي بمقياس 1/1000 على الأقل (7 نظائر)
3. مثال موقعي للأرض المراد تقسيمها (7 نظائر)
4. رسم جملي يبين التركيبة العامة للمشروع ورسم بياني موجز لأحجام المشروع في ثلاثة أبعاد، وعند الاقتضاء صرر من نموذج مصغر أو غيرها من الوسائل التي من شأنها أن تمكن من تصور تجسيم المشروع وذلك بالنسبة للتقسيمات التي تساوي أو تفوق مساحتها الخمسة هكتارات (7 نظائر)
5. كراس شروط التقسيم المحدد لحقوق وواجبات المقسم والمشتريين أو المتسوغين للمقاسم

- وكذلك برنامج التهيئة والتطهير. (7 نظائر)
6. رزنامة تقديرية في إنجاز وإتمام الأشغال. (7 نظائر)
  7. مذكرة تقديم لعملية التقسيم. (7 نظائر)
  8. مثال يبين مختلف الارتفاعات عن سطح الأرض المراد تقسيمها والأراضي المحاذية حسب وضعيتها الحالية، بمقياس 1/1000 على الأقل معد من قبل مهندس مساح. (7 نظائر)
  9. قرار تصنيف إذا كانت قطعة الأرض المزمع إقامة البناء عليها محاذية للملك العمومي للطرق أو للملك العمومي البحري. (7 نظائر)
  10. وثيقة تملك (رسم عقاري، عقد ملكية، حكم استحقاق...)، (3 نظائر)
  11. مثال للرسم العقاري إن كانت الأرض مسجلة وان لم تكن الأرض مسجلة فمثال يشخصها بمقياس 1/1000 على الأقل مرتبط بالإحداثيات الجغرافية ومعد من قبل مهندس مساح. (3 نظائر)
  12. شهادة إبراء في خلاص المعالم البلدية الموظفة على كل العقارات داخل المنطقة البلدية

## أجل الحصول على الخدمة

في أجل 4 أشهر بداية من تاريخ إيداع الملف

## إجراءات إنجاز الخدمة

- استلام الملف
  - دراسة الملف وإجراء المعاينات الميدانية
  - عرض الملف على اللجنة الفنية الجهوية للتقاسيم
  - تسليم الرخصة للمواطن
- المصلحة المسداة للخدمة** : المصلحة الفنية البلدية
- مكان إيداع الملف و الحصول على الخدمة** : فضاء المواطن